

شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله

تعالى - 3)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين. سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - [00:00:00](#)

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين نسأله عز وجل ان ينصر اخوتنا في ارض فلسطين نصرا مؤزرا وان يكسر شوكة عدوهم من اليهود الغاصبين وان يردهم انه قوي عزيز متين. اللهم امين - [00:00:27](#)

قال العلامة احمد جابر جبران رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. المسألة السابعة في الفرق بين العلم والمعرفة؟ تفضل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم - [00:00:49](#)

اغفر لشيخنا وللسامعين وللمسلمين. احسن الله اليكم. قال العلامة احمد جابر جبران رحمه الله تعالى. المسألة السابعة في الفرق بين العلم والمعرفة. الكثير في العلم ان يتعلق بالنسب التي هي التصديق والمعرفة الكثير فيها - [00:01:14](#)

ان تتعلق بالمفرد الذي هو التصور. احسنت. انتبه معي ما هو التصور وما هو التصديق؟ قال لك العلامة عبدالرحمن الاخضري المتوفى سنة تسعمائة وثلاثة وثمانين ادراك مفرد تصورا علم ودرك نسبة بتصديق مسن - [00:01:34](#)

ادراك المفرد تصور الشيء تصورا مجردا عن الحكم هذا ادراك الشيء ادراكا مجردا عن الحكم هذا تصور واما ادراك النسبة اي ادراك الشيء مع الحكم عليه فهذا تصديق هنا يقول لك العلامة - [00:02:01](#)

احمد جبران رحمه الله الفرق بين العلم والمعرفة ان العلم في الغالب في الاكثر يتعلق بالنسب اي يتعلق بالتصديقات. فتقول مثلا علمت ان الله واحد لا شريك له علمت هذا تصديق علمت ان الله واحد لا شريك له. علمت ان محمدا رسول الله. هذا تصديق - [00:02:26](#)

فاذا كنت تأتي بالتصديقات فالمناسب مع التصديقات استعمال العلم. لكن في التصورات الاغلب مال المعرفة فتقول مثلا عرفت زيدا اي تصورت لكن تصور مجرد عين حكم ادراك مجرد عن الحكم. واضح؟ تقول مثلا - [00:02:59](#)

عرفت المساقات في الفقه عرفت المساقات اي عرفت صورتها. اي صورتها. فالغالب ان التصور تمام؟ يستعمل معه ايه المعرفة وان التصديق يستعمل معه ايش؟ العلم. العلم. واضح؟ هذا في الغالب. لكن قد يطلق كل منهما على - [00:03:25](#)

اعد العبارة حتى شرحتها لكم حتى ينسجم الكلام عندكم مع ما سيأتي بعده. تفضل. احسن الله اليكم. قال الله تعالى الكثير في العلم ان يتعلق بالنسب التي هي التصديق. والمعرفة الكثير فيها ان تتعلق بالمفرد الذي هو - [00:03:49](#)

التصور وقد يطلقان على التصور والتصديق معا وهو قليل. لان الكثير في الكلام ان نقول عرفت محمدا بمعنى تصوريته وتقول علمت ان الله واحد اي صدقت بذلك. اي صدقت بذلك - [00:04:10](#)

رحمه الله اي صدقت بذلك وكل من المعرفة والعلم اذا اطلق على غير الله استدعى سبق الجهل بذلك بخلافه في حق الله فانه يقتضي ثبوت ذلك له. وانما اطلق على الله عالم ولم يطلق عليه عار - [00:04:30](#)

لان اسمائه وصفاته توقيفية ثم ليعلم ان العلم اذا اطلق واريده به الصفة التي توجب تمييزا لا لا يحتمل النقيض. يكون شاملا التطور والتصديق باعتبار متعلقه. لان المتعلق اذا كان ذاتا او معنى مفردا او نسبة غير خبرية - [00:04:50](#)

العلم بذلك تصورات. فاذا اردنا بقولنا العالم حادث معرفة العالم. او معرفة الحدوث او نسبة الحدوث الى العالم من غير حكم بثبوته له او نفيه عنه فهو تصور. وان قصدنا ثبوت الحدوث للعالم كان تصديقا. لان - [00:05:15](#)

ان مورد لان مورد التصديق الحكم بثبوت النسبة او نفيها عن الموضوع قال المسألة السابعة في الفرق بين العلم والمعرفة. الكثير في العلم ان يتعلق بالنسب التي هي التصديق والمعرفة الكثير فيها ان تتعلق بالمفرد الذي هو التصور. وهذا شرحته لكم - [00:05:35](#)

قال وقد يطلقان على التصور والتصديق والتصديق معا وهو قليل. يعني قد تطلق المعرفة على التصور. عفوا قد تطلق المعرفة على التصديق وقد يطلق آآ شسمه هذا العلم على التصور قد يحصل هذا قال وهو قريب - [00:06:01](#)

لان الكثير في الكلام ان تقول عرفت محمدا هذا تصورا تصديق تصور عرفت محمدا هذا الكثير بمعنى تصورته وتقول علمت ان الله واحد اي صدقت بذلك ثم قال وكل من المعرفة والعلم اذا اطلق على غير الله استدعى سبق الجهل بذلك - [00:06:21](#)

هكذا قال وبعضهم يقول ان المعرفة تستدعي سبق الجهل. اما العلم فلا يلزم من اطلاقه سبق الجهل بعضهم يقول هكذا بخلاف المعرفة. المعرفة تستدعي سبق الجهل العلم لا يستلزم سبق الجهل - [00:06:49](#)

تمام فقال هنا وكل من المعرفة هو يجعل الباب واحدا. فقال وكل من المعرفة والعلم اذا اطلق على غير الله. تقول مثلا علمت تمام ان البيع حلال تمام؟ او تقول عرفت البيع - [00:07:08](#)

الاول تصديق والثاني تصور. جيد في الحالتين في حق غير الله عز وجل يستدعي سبق جهلنا تمام؟ قال هنا وكل من المعرفة والعلم اذا اطلق على غير الله استدعى سبق الجهل بذلك. بخلافه في حق الله - [00:07:30](#)

فانه يقتضي ثبوت ذلك له تمام؟ بخلافه في حق الله فانه يقتضي ثبوت ذلك له اي ان الله عز وجل علمه لا يسبق بجهل قال وانما اطلق على الله عالم ولم يطلق عليه عارف - [00:07:51](#)

لان اسمائه وصفاته توقيفية. والله سبحانه وتعالى سمى نفسه عليما وسمى نفسه عالم الغيب وسمى نفسه علام الغيوب فيطلق على الله عز وجل ما سمى به نفسه قال ثم اعلم ان العلم - [00:08:11](#)

اذا اطلق الان يريد ان يبين لك ان العلم قد يتعلق بالتصورات وقد يتعلق بالتصديقات والعلم هو الادراك الجازم تمام؟ العلم ما هو؟ الادراك الجازم حكم الذهن الجازم. تمام؟ الادراك الجازم. قال ثم اعلم ان العلم اذا اطلق - [00:08:33](#)

اريد به الصفة التي توجب تمييزا لا يحتمل النقيض. يكون شاملا للتصور والتصديق باعتبار متعلقه قال ثم اعلم ان العلم اين الخبر يكمن يكون ثم اعلم ان العلم يكون شاملا للتصور والتصديق - [00:08:55](#)

باعتبار متعلق اي ان العلم قد يتعلق بالتصور متى اذا ادركته ادراكا جازما لا يحتمل النقيض. وقد يتعلق بالتصديق اذا ادركته ادراكا جازما لا النقيض واضح لان المتعلق اذا كان ذاتا يعني تصور الذات فقط - [00:09:24](#)

تصور الذات فقط تمام؟ ايش بيكون تصور او تصديق؟ تصور. تصور لان المتعلق اذا كان ذاتا او معنى مفردا او نسبة غير خبرية كان العلم بذلك تصورا طيب لو كان المتعلق نسبة خبرية - [00:09:51](#)

تصديق. تصديق واضح؟ قال لان المتعلق اذا كان ذاتا او معنى مفردا او نسبة غير خبرية كان العلم بذلك تصورا واضح؟ فاذا اردنا بقولنا العالم حادث معرفة منصوب معرفة العالم - [00:10:13](#)

معرفة العالم هذا مسند او مسند اليه العالم حادث العالم مسند ومسند الى ايه؟ مسند. مسند اليه. صح؟ محمول او موضوع؟ موضوع. ها؟ موضوع. موضوع. قال فاذا اردنا بقولنا العالم حادث معرفة العالم - [00:10:37](#)

او معرفة الحدوث او نسبة الحدوث الى العالم من غير حكم بثبوته له او نفيه عنه ايش بيكون هذا؟ تصور. هذا تصور قال وان قصدنا ثبوت الحدوث للعالم مم كان تصديقا - [00:10:59](#)

واضح؟ لان مورد التصديق الحكم بثبوت النسبة او نفيه عن الموضوع وهذه التي تسمى بالنسبة التامة اثبات شيء لشيء او نفيه عنه

تقول زيد مجتهد زيد ليس بمجتهد هذه المسألة السابعة خلاصتها بارك الله فيكم - [00:11:23](#)

في امرين. الامر الاول ان العلم غالبا يطلق على التصديقات وان المعرفة غالبا تطلق على التصورات الامر الثاني ان العلم اذا كان لا يحتمل النقيض فيكون من حيث المتعلق اما ان يتعلق بالتصور واما ان يتعلق - [00:11:47](#)

التصديق افضل المسألة الثامنة بسم الله احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى المسألة الثامنة لا تنافي بين الادلة الشرعية والعقلية. ليعلم ان الادلة الشرعية لا تنافي لا تنافي العقول غالبا لانها منصوبة في الشرع - [00:12:14](#)

لتعرف بها الاحكام وتستنبط منها. فلولا نافتها لفات المقصود منها. وقد ثبت بالاستقراء جريا بالادلة على مقتضى العقول. بحيث تتقبلها العقول وتنقاد وتنقاد لمقتضاها فاذا جاء ما ظاهره مخالف لهذا الاستقراء فينسب لقصور في العقل عن ادراك المصلحة التي هي مقصود - [00:12:39](#)

فيجب قبول ذلك والتسليم. نعم مصر الثامنة هذه مهمة ان ما ثبت في النصوص لا يمكن ان يخالف العقل واضح؟ المراد بالعقل هنا العقل الصحيح. فقال اعلم ان الادلة الشرعية لا تنافي - [00:13:09](#)

غالبا ولذلك يمكن نقول ان نصوص القرآن والسنتات باشيء ربما تحتار فيها العقول لكن ليست مستحيلة. قال اعلم ان الادلة الشرعية لا تنافي العقول غالبا. لانها في الشرع لتعرف بها الاحكام وتستنبط منها. فلو نافتها اي لو نافت الادلة الشرعية - [00:13:34](#)

العقول لا فات المقصود منها. هذا المقصود وقد ثبت بالاستقراء جريان جريان فاعل ثبت. ولقد ثبت جريان الادلة على مقتضى على مقتضى العقول بحيث تتقبلها العقول وتنقاد لمقتضاها. ولذلك بارك الله فيكم كثير من الاحكام - [00:14:04](#)

في الشرع احكام معللة. نعم توجد في الشرع احكام تعبدية لا ندرك علتها مثل عدد الصلوات. لماذا صلاة الصبح آ الصبح ركعتان لماذا؟ الظهر اربع لماذا؟ واضح؟ هذا مما لا - [00:14:31](#)

نعرف حكمته لا نعرف علته. تلمس بعض العلماء يعني حكما لكن ليست هي التعليقات التي يمكن ان يعتمد عليها وبالتالي العلماء يقولون ان الاحكام التعبدية اكثر انقيادا ينبغي للمكلف ان يكون اكثر انقيادا لها. لماذا؟ لانه لا يعرف الحكمة والعلة - [00:14:56](#)

من تشريعها فليس امامه الا ان يسلم ويقول سمعنا واطعنا بخلاف الاحكام المعللة الاحكام المعللة هو يقدم على ذلك الامر وهو يعرف ما علته ولذلك جانب التعبد يظهر في الاحكام التعبدية اكثر - [00:15:26](#)

جيد؟ فقال هنا وقد ثبت بالاستقراء جريان الادلة على مقتضى العقول بحيث تتقبلها العقول وتنقاد لمقتضاها فان اذا جاء مظاهره مخالف لهذا الاستقراء فينسب لقصور في العقل عن ادراك المصلحة التي هي مقصود الدليل - [00:15:46](#)

واضح؟ فان الدليل يتضمن مصلحة قد يدرك العقل هذه المصلحة وقد لا يدرك العقل هذه المصلحة فعندما يأتي الشرع مثلا بتحريم الربا يكون الربا حراما سواء ادرك العقل المفسدة المترتبة على وجود الربا اولى. سواء ادرك العقل المصلحة المترتبة على تحريم الربا

او لا؟ الربا حرام - [00:16:13](#)

ولذلك اذا غابت الحكمة او العلة عن العقل فلم يدرك العقل الحكمة من شرعية هذا الامر او من تحريم هذا الامر فالاصل في عدم ادراك العقل هو قصور العقل لا قصور النص - [00:16:49](#)

واضح وبالتالي نقول حيث كان النص فثم المصلحة فهتم؟ حيث كان النص فهناك المصلحة. فالمصلحة مع النص فالمصلحة مع النص نعم طبعا يعني ممكن بعضهم يقول آ هذا فيما فيه نص طب اذا كان ما فيه نص - [00:17:09](#)

اذا كان ما فيه نص بعد ذلك يمكن ان تتلمس المصلحة انت وتقول حيث كانت المصلحة فثم الشرع لكن هذا في غير المنصوص اما اذا وجد نص واضح ايجابي امر او في تحريم امر - [00:17:39](#)

العقل لم يفهم الحكمة في مشروعية ذلك الامر لم يفهم الحكمة في تحريم هذا الامر والنص موجود صحيح صريح في ذلك فنقول المصلحة هنا حيث كان النص سواء فهم العقل او لم يفهم - [00:17:59](#)

جيد لكن اذا كانت المسألة ليس فيها نص بل مجال الاجتهاد فيها مفتوح فحين اذ يمكن ان تتبع المصلحة فحيث كانت المصلحة اعظم فهناك الشرع فهتم الفرق؟ فهتم؟ نعم لان البعض يخلط بين هذا وذاك - [00:18:16](#)

يخلط بين هذا وذاك يعني يخلط بين ما كان فيه النص صحيحا صريحا فهو يغلب المصلحة ويقول المصلحة يعني مثل ما ربما يقول بعض الناس اليوم المصلحة اليوم ان الربا يبقى موجودا - [00:18:42](#)

واضح طب والنص يعطل لا النص الصحيح الصريح يقتضي تحريم الربا سواء ادرك عقلك المصلحة او لا جيد لكن اذا كانت المسألة ليس فيها نص فهنا ننظر اين تكون المصلحة - [00:18:58](#)

فحيث كانت المصلحة كان الشرع اذا فرق بين ما فيه نص وما لا نص فيه. ارجو ان يكون واضحا لكم قال هنا وقد ثبت بالاستقراء. جريان الدالة على مقتضى العقود - [00:19:26](#)

بحيث تتقبلها العقول وتنقاد لمقتضاها فاذا جاء هذا كلام مهم. فاذا جاء مظاهره مخالف لهذا الاستقراء فينسب لقصور في العقل عن المصلحة التي هي مقصود الدليل. فيجب قبول ذلك والتسليم. جيد - [00:19:43](#)

ثم قال اسئلة ما هو الفرق بين القواعد الفقهية والاصول؟ سألتكم في الصباح اذكر الموازنة بين الفقه والاصول. سألتكم لماذا كان اصول فقه مؤلفا من مقدمات وسبعة كتب؟ ايضا سألتكم هذا السؤال - [00:20:08](#)

ما الفرق بين العلم والمعرفة اخذناه الان. العلم في الغالب يتعلق بماذا؟ يطلق على ماذا؟ ها التصديقات والمعرفة في التصورات هل الدالة الشرعية تنافي العقول؟ مع الدليل لما ذكرت؟ الجواب لا تنافي العقول. طب ما الدليل؟ الاستقراء. شف ايش قال - [00:20:27](#)

وقد ثبت بالاستقراء جريان الدالة على مقتضى العقول ما معنى الاستقراء انتم ان درستم الاستقراء؟ الاستدلال ما هو الاستقراء؟ الاستدلال بالجزئية اه استدلال بالجزئي على الكلي. تتبع الجزئيات لتصل الى كل تستدل على الكلي بالجزئين. درسناه في اخر السلم - [00:20:52](#)

وهل الاستقراء يفيد الظن او يفيد القطع اليقين اذا كان الاستقراء ناقصا ناقصا فانه يفيد الظن. يفيد الظن. واذا كان الاستقراء تاما فانه يفيد اليقين. صح؟ احسنتم. بسم الله المسألة التاسعة - [00:21:21](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى المسألة التاسعة في تقسيمات الدالة ليعلم ان للدالة من حيث هي تقسيمات كثيرة بالنظر الى اعتبارات مختلفة. والذي ينبغي معرفته هنا التقوى. والذي ينبغي معرفته هنا - [00:21:42](#)

تقسيمان الاتيان فالتقسيم الاول باعتبار اتفاق العلماء واختلافهم فيها. وهو على انواع النوع الاول متفق عليه علماء المسلمين وهو القرآن الكريم والسنة المطهرة النوع الثاني ما اتفق عليه جماهير علماء المسلمين - [00:22:02](#)

وهو الاجماع والقياس. وقد خالف في الاجماع النظام من المعتزلة. وبعض الخوارج وخالف في القياس الجعفرية وبعضه ظاهرية. النوع الثالث وهو محل اختلاف بين العلماء. وهو الدالة الباقية مثل الاستصحاب والعرف والاستحسان والمصالح - [00:22:22](#)

المرسلة وشرع من قبلنا ومذهب الصحابي والخلاف في ذلك شهير مم اشرحوا هذا. طيب المسألة التاسعة في تقسيمات الدالة. هذا مبحث مهم في الاصول تقسيمات الدالة. نظروا او نقول - [00:22:42](#)

علم وصول الفقه هو العلم الذي يدرس ادلة الفقه الاجمالية. هذه الدالة الاجمالية بعدة اعتبارات. فذكر هنا اعتبارين قال اعلم ان للدالة من حيث هي تقسيمات. تقسيمات اسم ان منصوب. كثيرة - [00:23:09](#)

بالنظر الى اعتبارات مختلفة والذي ينبغي معرفته هنا التقسيمان الاتيان فالتقسيم الاول باعتبار اتفاق العلماء واختلافهم فيها لو قلت لك الدالة قسمها لي باعتبار اختلاف العلماء واتفاقهم عليها الجواب تنقسم الى ثلاثة اقسام - [00:23:35](#)

القسم الاول الدالة التي اتفق عليها كل علماء المسلمين القسم الثاني الدالة التي اتفق عليها جماهير علماء المسلمين. القسم الثالث الدالة التي اختلفت فيها علماء المسلمين كم صارت؟ ثلاثة اقسام. اذا هنا قال فالتقسيم الاول باعتبار اتفاق العلماء - [00:24:05](#)

واختلافهم فيها وهو على انواع اي وهو على ثلاثة انواع على ثلاثة انواع النوع الاول ما اتفق عليه علماء المسلمين. وهو القرآن الكريم والسنة المطهرة النوع الثاني ما اتفق عليه جماهير علماء المسلمين. وهو الاجماع والقياس. شف جماهير علماء المسلمين. يعني يوجد خلاف - [00:24:33](#)

لكنه لم يعتبر وسيأتي بعدين في كلام المؤلف العلامة احمد جبران ان كل الدالة هذه ترجع الى الاصل الاول وهو القرآن الكريم تمام

قال وقد خالف في الاجماع ابراهيم النظام من المعتزلة. وبعض الخوارج - [00:24:59](#)

فلم يقول بالاجماع ومنهم من خالف في جزئيات الاجماع. يعني مثلا قال الاجماع انما يكون حجة اذا كان اجماع الصحابة فقط دون غيرهم. ومنهم من قال ان الاجماع عندما يكون حجيجا كان اجماعا في القرون المفضلة دون من بعدهم - [00:25:25](#)

واضح؟ ومنهم من قال ان الاجماع ممكن الحصون لكنه لم يحصل ممكن الحصول لكن لم يحصل لم يقع. لاننا لا ندري لعل الناس اختلفوا واضح؟ وهذه التفاصيل ستذكر معنا في مبحث الاجماع. فقط هذي مقدمة. قال وخالف في القياس الجعفرية - [00:25:44](#)

هم الشيعة الاثنى عشرية الذين يعتقدون بعصمة اثني عشر اماما وينتسبون الى جعفر الامام جعفر الصادق. والامام جعفر الصادق عالم من كبار علماء المسلمين وهم ينتسبون اليه زورا وبهتانا واضح - [00:26:08](#)

فينسبون اليه فيقال عنهم الجعفرية وهم الاثنى عشرية الذين يدعون عصمة الائمة الاثنى عشر واضح قاله بعض الظاهرية بعض الظاهرية منهم من انكر كل القياس ومنهم انكر القياس الخفي وقال بالقياس الجليل. كداوود. ثالث النوع الثالث - [00:26:30](#)

وهو محل اختلاف بين العلماء. وهو الادلة الباقية. مثل الاستصحاب. فبعضهم احتج به وبعضهم لم يحتج به لو سألتكم الشافعية يحتجون بالاستصحاب او لا يحتجون صح ايش قال العمريطي في الاستصحاب - [00:26:58](#)

وحد الاستصحاب اخذ المجتهد ها بالاصل عن دليل حكم قد فقد ولذلك لو سئلت ما اصول الشافعية كتاب سنة اجماع قياس والاستصحاب. هذه بعض اصول الشافعي جيد طيب والعرف ايضا محل خلاف - [00:27:19](#)

والاستحسان وهذا اصل اخذ به فقهاء الحنفية تمام والمصلحة المرسله وهذا ايضا اخذ به آ فقهاء المالكية اكثر من غيرهم يعني ولا هو موجود في كل المذاهب يعني. لكن فقهاء - [00:27:47](#)

اخذوا باكثر من غيرهم وشرع من قبلنا وعند الشافعية مثلا هذا ليس من الاصول. فيقول الشافعية ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا ولو جاء شرعنا بموافقتهم من قبلنا ليس شرعا لنا وان وافق ما جاء في شرعنا - [00:28:03](#)

تمام؟ ومذهب الصحابي هذا ليس بحجة عند الشافعية على الجديد. صح؟ والقديم حجة وهو مذهب الجمهور. وتحرير محل النزاع في قول الصحابي الذي للاجتهد فيه مجال اذا لم يخالف ولم يشتهر - [00:28:23](#)

قول الصحابي الذي للاجتهد فيه مجال اذا لم يخالف اما اذا خولف من صحابي اخر فلا يعني يعني لا يكون قول هذا حجة على هذا ولا العكس ولم يشتهر. اما لو اشتهر فسيكون من باب ايش؟ اجماع سكوت. اجماع السكوت - [00:28:52](#)

واضح وش قال العلامة العمريطي في هذه المسألة؟ في الصحابي ها؟ ثم الصحابي قوله عن مذهبه. عن مذهبه فهو على الجديد لا يحتج به او على الجديد فهو لا يحتج به. على - [00:29:17](#)

خلاف النسخ. تمام؟ وفي القديم حجة لما ورد في حقهم وطفوه فليرد. احسنتم. قال والخلاف في ذلك اذا لو سئلت قسم الادلة الاجمالية او ادلة اصول الفقه باعتبار اتفاق العلماء عليها او اختلافهم فيها؟ الجواب - [00:29:32](#)

تنقسم الادلة الى ثلاثة اقسام. القسم الاول ما اتفق عليه جميع علماء المسلمين. القسم الثاني ما اتفق عليه غالب علماء المسلمين القسم الثالث ما فيه خلاف بين علماء المسلمين. واضح - [00:29:58](#)

افهم هذا جيدا الذي بعده تقسيم الادلة باعتبار ما يرجع منها الى النقل وما يرجع منها الى العقل هذه الادلة التي ذكرنا بعضها كتاب السنة الاجماع القياس آ قول الصحابي الاستحسان طبعاً في اشياء ما - [00:30:16](#)

مثل عمل اهل المدينة ما ذكر. تمام؟ ايوا. هذه هل هي ترجع الى النقل جميعا ترجع الى النقل او منها ما يرجع الى النقل ومنها ما يرجع الى العقل تنقسم الى قسمين - [00:30:36](#)

منها ما يرجع الى النقل ومنها ما يرجع الى العقل انظر ماذا سيقول؟ تفضل احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى التقسيم الثاني للادلة من حيث رجوعها الى النقل وغيره. وهو قسمان ما يرجع منها الى النقل - [00:30:54](#)

وما يرجع منها الى العقل فالادلة النقلية ما نقل عن طريق الكتاب العزيز او السنة المطهرة او الاجماع او اقيسة المنقولة اليها عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الكرام. لان الاصح انه يطلق عليها من - [00:31:11](#)

هذه الحيثية انها منقولة. احسنت. الدالة النقلية ما هي؟ ما نقل اليها. مثل القرآن الكريم مثل السنة المطهرة مثل الاجماع مثل التي

نقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني النبي عليه الصلاة والسلام قاسى - [00:31:31](#)

ونقل اليها قياسه هذا قياس من قول الصحابي قاس ونقل اليها قياسه هذا قياس من قول. هذا وان كان قياسا لكنه من قسم المنقود.

ليس من القسم العقلي فهمتوا ولا لا - [00:31:55](#)

فهمت؟ اذا قد تسأل هل القياس كله دليل عقلي؟ الجواب لا نعم ان كنت تقصد قياسا مجتهد هذا دليل عقلي لكن ان كنت تقصد قياسا

نقل اليها من النبي عليه الصلاة والسلام او من صحابي مثلا فهذا قياس منقول - [00:32:18](#)

اتضح الفرع؟ نعم. اعد قراءة العبارة فالدالة النقلية ثم التي بعدها. تفضل. احسن الله اليكم قال رحمه الله الدالة النقلية ما نقل عن

طريق الكتاب العزيز او السنة المطهرة او الاجماع او المنقولة اليها - [00:32:40](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الكرام. لان الاصح انه يطلق عليها من هذه الحيثية انها منقولة والدالة العقلية التي ترجع الى

النظر والرأي. يعني انظر لان الاصح انه يطلق عليها. الظهير في قوله عليها على ايش يعود - [00:33:00](#)

نقلية. على الاقيسه على الاقيسة المنقولة فمن هذه الحيثية لانها نقلت يقال عنها منقولة والا بالنسبة للصحابي عندما قاس عقلياً

فانت لو نظرت الى هذا الصحابي المجتهد عندما يقيس هذا عقلياً - [00:33:22](#)

لكن من جهة ان قياسه هذا نقل اليها هذا نقلي اذا اطلاقك على قياس صحابي نقل اليك بانه نقلي. هذا باعتبار ماذا؟ باعتبار حيثية انه

نقل اليها لا باعتبار اجتهاد الصحابي - [00:33:49](#)

باللاحق. فان اجتهاده في اللاحق هذا عقلي لنا نعم ولذلك هنا قيد قال لان الاصح انه يطلق عليها اي على الاقل المنقولة اليها من هذه

الحيثية اي من حيثية النقل اليها انها - [00:34:08](#)

تمام؟ طيب تفضل. احسن الله اليكم قال رحمه الله والدالة العقلية التي ترجع الى النظر والرأي. وذلك كالقياس بالنظر الى المجتهد لانه

انما يثبت برأيه ونظره بخلافه بالاعتبار السابق وكالاستحسان والاستصحاب والمصالح - [00:34:28](#)

صالح انتبه القياس بالنظر الى المجتهد هذا عقلي فهمت الفرق؟ اظن ان يتضح لك اكثر القياس بالنظر للمجتهد لانه قاله بنظره ورأيه

هذا عقلي. لكن بعد ان يقوله المجتهد وينقل اليها يكون ماذا - [00:34:49](#)

يكون نقلياً بالنسبة لنقله اليها. لا بالنسبة لنظر المجتهد واجتهاده جيد احسنتم كذلك من الدالة العقلية الاستحسان كذلك من الدالة

العقلية الاستصحاب المصلحة المرسله. طيب لو قلت لك مذهب الصحابي عقلي او نقلي - [00:35:13](#)

ها نقلي مذهب الصحابي نقلي نعم عمل اهل المدينة نقلي نعم تفضل احسن الله اليكم قال رحمه الله وقد يكون قد عيا كما اذا كان

في المحسوسات او الضروريات التي لا يجوز العقل خلافها. انتبه - [00:35:35](#)

وقد يكون اين اسمي يكون؟ ما هو اسم يكون؟ الدليل. الدليل. الدليل هذا كانه تقسيم اخر الدليل قد يكون قطعياً. وقد يكون

ظنياً. واضح قال وقد يكون قطعياً كما اذا كان في المحسوسات. تفضل. قال رحمه الله قد يكون قطعياً كما اذا - [00:35:54](#)

كان في المحسوسات او الضروريات التي لا يجوز العقل خلافها. وقد يكون ظنياً كما اذا احتمل النقيض او كان العادة. نعم واذا نظرنا

وتأملنا وجدنا ان كلا من الدليلين يحتاج الى الآخر ويفتقر اليه. احسنت. واذا نظرنا وتأملنا - [00:36:25](#)

وجدنا ان كلا من الدليلين ايش وايش هلاً النقلى والعقلي. العقلي والنقلي واضح؟ واذا نظرنا وتأملنا وجدنا ان كلا من الدليلين النقلى

والعقل يفترق احدهما للآخر ما وجه هذا الافتقار؟ ما وجه هذا الاحتياج؟ قال لان تفضل. احسن الله اليكم قال رحمه الله لان الاستدلال

بالدليل - [00:36:47](#)

مفتقر الى النظر واستعمال العقل فيه الذي هو اداة الفهم ليصل الى المطلوب منه. لان الاستدلال بالدليل النقدي انت عندما تستدل

بالاية القرآنية عندما تستدل بالحديث النبوي تمام يفترق ذلك الى النظر - [00:37:18](#)

تأمل واستعمال العقل فيه الذي هو اداة الفهم حتى تصل الى المطلوب ولذلك عرفنا الدليل بقولنا ايش ما هو الدليل؟ المرشد المطلوب

او ما يمكن بصحيح النظر اليه التوصل. التوصل الى مطلوب خبري - [00:37:39](#)

يعني تنظر فيه نظرا صحيحا حتى يوصلك الى مطلوب خبري ليس الى مطلوب تصوري قברי واضح هذا بالنسبة للاستدلال بالدليل النقلي. اذا الدليل النقلي يحتاج الى العقل طيب والعكس؟ قال كما ان قال رحمه الله كما ان الرأي بالعقل لا يكون صحيحا ومعتبرا الا اذا استند الى النقل. اذ - [00:38:02](#)

العقل وحده لا دخل له في الاحكام الشرعية. كذلك العقل لابد ان يستند الى النقل لان العقل وحده لا مدخل له في الاحكام الشرعية ولذلك لاحظ معي القياس بالنسبة للمجتهد دليل عقلي او نقلي. ايش قلنا؟ عقلي. عقلي صح؟ طيب المجتهد عندما يقيس هو يريد ان - [00:38:31](#)

يلحق هذا الفرع بماذا باصل ماذا اشترطنا في الاصل؟ الحكم. ان يكون ثابتا بالنص منصوصا على حكمه اذا لابد للمجتهد انه يعلم حكم الاصل بالنص. حتى يستطيع اللاحق. اذا لا غنى - [00:38:51](#)

للدليل العقلي عن النقد. والنقل لا بد ان تنظر فيه بالعقل لانه هو الة وبواسطته يمكن التوصل الى المطلوب الخبري. اتضح نزيد المسألة العاشرة لانها سهلة اتفضل احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى المسألة العاشرة مرجع الاحكام الشرعية ليعلم ان مرجع الدالة كل - [00:39:16](#)

ان مرجع الدالة كلها بجميع انواعها ترجع الى الكتاب والسنة. لما ثبت باجماع اهل السنة والجماعة ان الاحكام الشرعية لم تثبت بالعقل وانما ثبتت ثبتت عن الشرعية لاتفاقهم ان الحاكم هو الله لا العقل كما زعمت - [00:39:46](#)

ولا غيره بالاجماع. نعم. وهذا سيأتي معنا في مسألة اسمها التحسين والتقبيح. العقلي سنتكلم على هذا تفصيلا في ذلك الموضع. نعم تفضل. احسن الله اليكم قال رحمه الله والرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله عز وجل. فانحسرت الدالة - [00:40:06](#)

شرعية في الكتاب والسنة ويلحق ويلحق بهما الاجماع والقياس لثبوت اصلهما بالكتاب والسنة. فيكون الكتاب سنة مرجع الاحكام كلها ومستند ومستندها من جهتين. من جهة دلالتها على الكتاب والسنة مرجع خبر كان منصوب - [00:40:26](#)

الاحكام كلها ومستندها معطوف على مرجعة واضح؟ من وجهين. تفضل. احسن الله ليكم. قال رحمه الله فيكون الكتاب والسنة مرجع الاحكام كلها ومستندها من الجهتين من جهة دلالتها على الاحكام الجزئية الفرعية كوجوب الصلاة وترك الزنا. ومن جهة دلالتها على الاصول الكلية - [00:40:51](#)

والقواعد والقواعد العامة كدلالة الامر على الوجوب والنهي على التحريم وحجية الاجماع والقياس. انتبه معي الدالة الشرعية كلها راجعي للكتاب والسنة فالكتاب والسنة مصدرا التشريع سواء مصدر التشريع في الفروع الجزئية. يعني لو قلت لك مثلا - [00:41:17](#) ما حكم صوم رمضان هذا جزئي او كلي جزئي تقول واجب لماذا؟ لقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام ولقول الله عز وجل شهر رمضان الذي انزل فيه - [00:41:45](#)

هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان. فمن شهد منكم الشهر فليصمه ولقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس وذكر منها صوم رمضان اذا هنا تم الاستدلال بالكتاب وبالسنة على حكم جزئي. اذا الكتاب والسنة - [00:42:00](#)

دليان لاحكام جزئية. صح والكتاب والسنة ايضا ادلة للاصول الكلية لو قلت لك ما حجيت ما الدليل على ان الاجماع حجة؟ تقول من القرآن الكريم قول الله عز وجل ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى - [00:42:20](#)

ولا الاية في سورة النساء. وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي الحديث. وقول النبي عليه الصلاة والسلام لا تجتمعوا بديع لا ضلالة. اذا انت تستدل بالقرآن وبالسنة على حجية الاجماع. دليل اجمالي. اذا الكتاب والسنة مصدران لاحكام جزئية - [00:42:44](#)

ومصدر عن للاصول الكلية اتضح لكم؟ المقصود واضح؟ فبقية الدالة الاجمالية كالاجماع كالقياس انما صارت حجة كانت حجة لاستنادها على القرآن الكريم وعلى السنة النبوية قال ومستندها من جهتين. اقرأ من هنا. احسن الله اليكم. قال رحمه الله مستندها

من جهتين. من جهة دلالة - [00:43:04](#) على الاحكام الجزئية الفرعية كوجوب الصلاة وترك الزنا. ومن جهة دلالتها على الاصول الكلية والقواعد العامة الامر على الوجوب

والنهي عن التحريم وحجية الاجماع والقياس. واضح ولا لا؟ فهتم؟ زيد الشيوخ؟ نعم - [00:43:38](#)

تفضل. احسن الله اليكم. الان الان هو يقول ان كل الادلة تمام؟ الاجمالية مرجوع الكتاب والسنة. بل ان الكتاب والسنة ايضا يستدل

بهم يستدل به مع الاحكام الفرعية. صح؟ الان - [00:43:58](#)

سيقول لك بل حتى السنة راجعة للقرآن لان القرآن دل على الاحتجاج بالسنة فالله عز وجل يقول في القرآن الكريم مثلاً وان تطيعوه

تهتدوا. وما اتاكم الرسول فخذوه فليحذر الذين يخالفون نعم. عن امره. قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول - [00:44:14](#)

الذين يتبعون الرسول الامي واضح؟ اذا هذه ادلة في القرآن تأمرنا باتباع السنة فالمرجع الاصيل ما هو القرآن الكريم. واذا اعدت النظر

تفضل. احسن الله اليكم قال رحمه الله واذا اعدت النظر كرة اخرى وجدت - [00:44:41](#)

ان مرجع السنة هو الكتاب وذلك لان العمل بالسنة المطهرة والاعتماد والاعتماد عليها واستنباط الاحكام منها انما ثبت بالقرآن الكريم

وذلك لان العمل بالسنة المطهرة والاعتماد عليها واستنباط الاحكام منها. من اين ثبت - [00:45:04](#)

قال انما ثبت بالقرآن الكريم والله امرنا بذلك في مواضع كثيرة في مواضع كثيرة من كتاب العزيز ذكرت لكم بعض الاية فهتم

اتفضل. احسن الله اليكم. قال رحمه الله ولان السنة اذا تأملتتها وجدت فيها ما هو بيان لما في القرآن الكريم. او تفصيل لما -

[00:45:25](#)

فيه او تفسير او تفصيل لما اجمل فيه. احسن الله اليكم قال او تفصيل لما اجمل فيه او تفسير له او تقييد لما اطلق فيه ونحو ذلك او

وحي من او وحي من الله تعالى الى رسوله صلى الله عليه وسلم لظاهر ما سكت عنه - [00:45:47](#)

ان فيكون كتاب الله هو الاصل للاصول والمرجع لها ومصدر الادلة جميعا. نعم. واضح هذا اذن الاصل الذي ترجع اليه الادلة هو ايش؟

القرآن الكريم مسلاً الحادية عشر اقرأها قصيرة. احسن الله اليكم قال رحمه الله. المسألة الحادية عشرة ترتيب الادلة. اما ترتيب -

[00:46:07](#)

من حيث ذاتها فيقدم الكتاب العزيز. ثم سنة المطهرة ثم الاجماع ثم القياس ثم بقية الادلة المختلف فيها وهكذا يجب النظر اولاً في

الكتاب فان لم نجد فيجب النظر في السنة فان لم نجد فيجب النظر في الاجماع والا فالقياس وهكذا - [00:46:37](#)

ولكن ولكن عند اجتماعها من حيث قوة الاستدلال فيقدم الاجماع الصحيح لعدم تطرق الاحتمال فيه وبقية الادلة وبقي وبقي ايوه

وبقية الادلة وان كانت اقوى منه في الثبوت لكنها مبتدأ وبقية - [00:46:57](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله بقية الادلة ان كانت وان كانت اقوى منه في الثبوت لكنها محتملة لاحكام ترى غير الذي وصل

اليه فيه فهمك هي انتبه معي. تلخيص المسألة كالاتي - [00:47:17](#)

ترتيب الادلة نحن الان عرفنا الادلة الاجمالية صح؟ تدرس في اصول فقه. كيف ترتب هذه الادلة هنالك اعتباران الاعتبار الاول قوة

ثبوت الدليل الاعتبار الثاني عدم تطرق الاحتمال للدليل مرة اخرى الاعتبار الاول ايش هو - [00:47:35](#)

قوة ثبوت الدليل الاعتبار الثاني ايش هو؟ عدم تطرق الاحتمال لذلك الدليل اما من حيث قوة ثبوت الدين لو اردت ان ترتب فاقواها

ثبوت القرآن الكريم ثم السنة ثم الاجماع ثم القياس - [00:48:00](#)

وبالتالي اذا اردت ان تستدل في مسألة فاولاً تنظر في القرآن فان لم تجد ففي السنة ثم ما بعده وما بعده. هذا من حيث ايش؟ قوة

ثبوت الدليل لكن من حيث عدم تطرق الاحتمال - [00:48:20](#)

الاجماع اقوى الاجماع اقوى لان الدليل الذي من القرآن الكريم قد يتطرق له الاحتمال فاذا اردت ان تستدل بامر في القرآن ممكن يقال

هذا الامر هل هو للوجوب او هو للندب؟ يتطرق له - [00:48:40](#)

ايمان فهتم ولا لا؟ اذا من حيث عدم تطرق الاحتمال ايهم اقوى؟ الاجماع اقوى والديكا تجد بعض العلماء لما يأتي الى باب من

الابواب يقول والا اصل في هذه المسألة الاجماع - [00:49:00](#)

ومن القرآن كذا ومن السنة كذا فلماذا يقدم اجماع يقدم الاجماع لان الاجماع لا يتطرق اليه الاحتمال واضح؟ ولديك اعيد قراءة

المسألة المسألة الحادية عشرة ترتيب الادلة اما ترتيب الادلة من حيث - [00:49:19](#)

ذاتها اي من حيث قوة الثبوت هذا المقصود فيقدم الكتاب العزيز ثم السنة المطهرة ثم الاجماع ثم القياس. ثم بقية الادلة المختلف فيها وهكذا يجب النظر اولا في الكتاب فان لم نجد فيجب النظر في السنة فان لم يجد فيجب النظر في الاجماع والا - 00:49:41 فبالقياس وهكذا. ولكن عند اجتماعها من حيث قوة الاستدلال فيقدم الاجماع الصحيح. لماذا؟ اذا هذا الترتيب من حيث ايش؟ عدم تطرق الاحتمال لعدم تطرق الاحتمال فيه وبقية الادلة وبقية الادلة وان كانت اقوى منه في الثبوت كالقرآن والسنة. لكنها محتملة -

00:50:08

لاحكام اخرى غير الذي وصل اليه فيه فهمك ارجو ان يكون هذا واضحا لكم نكتفي بهذا القدر والله اعلم صل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:50:36